

الذخيرة

فرع قال صاحب البيان اذا أقطعت المعدن فتركته وغبت عنه أو طال عملك فيه وانتفاعك به فلإمام أن يقطعه غيرك إلا أن يقطعك حياتك أو مدة معلومة فلا حتى يموت أو تنقضي المدة لأنك ملكك ذلك لحكمه لك به ولا يقطعه في السفر القريب لأنه في معنى الإقامة فرع في الجواهر المياه ثلاثة أقسام خاص محرز في الأواني والآبار المحتفرة في الأملاك فهي كسائر الأملاك وقاله ش وعام منفك عن الاختصاص وهو ضربان الضرب الأول ما طريقه مباحة كالجاري من الجبل وبطون الأودية فيسقى به الأعلى فالأعلى قال عبد الملك يرسل الأعلى جميع الماء في حائطه حتى يبلغ كعب من يقوم فيه فيغلق مدخل الماء وقاله ش لما في الموطأ قال في سبيل مهزور ومذنب يمسك حتى الكعبين ثم يرسل الأعلى على الأسفل وهما اسما وادين بالمدينة ولما روي أن الزبير ورجلا تنازعا في شراج بكسر الشين المنقوطة والراء المهملة وأحدهما شرح بالإسكان وهو مجرى الماء من الجدار إلى السهل وأصله مجتمع الشيء ومنه سمي الدبر شرحا والمجرة شرح السماء والحررة أرض مليئة بالحجارة سودها فقال الأنصاري للزبير سرح بالسين المهملة الماء أي أرسله فأبى الزبير فاختصما إليه فقال للزبير اسق أرضك ثم أرسل الماء إلى جارك فقال الأنصاري أن كان ابن عمك فتلون